الاعتراف الدولى بحقوق الانسان فى عهد عصبة الامم وفى ميثاق الامم المتحدة

بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى جرى تأسيس عصبة الامم عام ١٩١٩ كأول تجمع دولي وكان الاهتمام بحقوق الانسان حينها ضئيلاً كما ان ميثاق عصبة الامم نفسه جاء خاليا منها باستثناء ابتداعه نظام الانتداب وهو نظام استعماري اراد عهد العصبة ان يسبغ عليه شرعية خاصة حيث اوجد بعض الضمانات المتواضعة للشعوب التي خضعت له, اما المرحلة الثانية من تطور المجتمع الدولي فقد شهدت تقدما كبيرا في الاهتمام بحقوق الانسان بعد الحرب العالمية الثانية تمثل بقيام تنظيم عالمي جديد ضم ست وعشرون دولة بأسم (منظمة الامم المتحدة) عام ١٩٤٥ والتي اكد ميثاقها على الايمان من جديد بالحقوق الاساسية للانسان وكرامته حيث دخلت الحقوق دائرة القانون الدولي الوضعي.

وقد تدرج الاعتراف الدولي بحقوق الانسان في مراحل خمسة هي

١- **مرحلة توضيح الحق:** ويراد بها ما يعرضه فقهاء القانون والمفكرين من بيان توضيح الحق واعتماده كمبدأ في حياة الانسان.

٢- **مرحلة الاعتراف:** ويقصد به الاعتراف بالحق كمبدأ عام عن طريق اعلانه في المجتمع الدولي بصيغة اعلان عالمي او معاهدة دولية لها صفة العموم رغم عدم الزامها

٣- **مرحلة الاظهار:** هو ان تتحدد عموميات الحق في اتفاقية دولية خاصة مثلما تم في العهدين الصادرين عام ١٩٦٦ في الحقوق المدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤- **مرحلة الاجراءات التنفيذية:** وتتحقق بإنشاء لجان متابعة لتنفيذ اتفاقيات حقوق الانسان بتعيين مقرر او تشكيل لجان تحقيق وتقصي الحقائق لتقديم تقارير غالبا ما تكون ذات طبيعة دبلوماسية دون ان تقدم النقد المباشر للحكومات التي تخرق حقوق الانسان وهو العيب الخطير والمعوق الاول لنجاح هذه المهام

٥- **مرحلة الحماية الجنائية:** وهي تعني تحريم الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الانسان وتحديد العقوبات اللازمة لمن ينتهكها كما هو الحال في اتفاقية مناهضة التعذيب.